

اسم الطالبة :

رقم السؤال	السؤال الأول	السؤال الثاني	المجموع
الدرجة			

السؤال الأول / اختياري الإجابة الصحيحة من بين القوسيين :

1 - معرفة أدلة الفقه الاجمالي وكيفية الاستفادة وحال المستفيد	أ) أصول الفقه	ب) الفقه	ج) الأحكام
2 - من الأدلة الاجماليه للفقه	أ) الاستحسان	ب) القرآن	ج) الأجهاد
3 - يبحث علم أصول الفقه في أربعة أمور منها	أ) الحكم	ب) العلماء	ج) الكتب
4 - كتاب الرسالة مؤلفة الامام	أ) المالكي	ب) الحنفي	ج) الشافعى
5 - من أمثلة الواجب المعين	أ)		
6 - هو مطلب فعله من كل واحد من المكلفين هو الواجب	أ)		
7 - سبب لوجوب صلاة الظهرالشمس	أ)		
8 - كل فاسد من العبادات والعقود والشروط فإنه	أ)		

ب - زاوي من العمود (أ) ما يناسبها من العمود (ب) بوضع الرقم أمام الإجابة الصحيحة

(ب)	
1-الإيجاب	
2-الخطاب	
3-الإباحة	
4-المحكم فيه	
5-الحاكم	
6-التحريم	

(أ)	
طلب الفعل طلباً جازماً	
طلب ترك الفعل طلباً جازماً	
التسوية بين الفعل والترك	
الكلام بين اثنين	
الفعل المكلف به	



أ- ضعى علامة (✓) أمام العبارة الصحيحة وعلامة (✗) أمام العبارة الخاطئة

1- كان علم أصول الفقه في المرحلة الأولى موجوداً عند السلف ()

2- المراد بالشرع هو الكتاب والسنة ()

3- لا يقبل في دار الإسلام عذر الجهل بالحكم الشرعي ()

4- الرخصة هي الحكم الثابت بدليل شرعي خال عن معارض ()

5- من أمثلة الرخصة الواجبة قصر الصلاة الرباعية للمسافر ()

ب - مثلي طيأتي بمثال

المثال	
	١- صيام صحيح
	٢- نكاح فاسد
	٣- رخصة في الصلاة بسبب المرض
	٤- حرم قولي

ج - عللي مايلي :

1- الربا حرم ومن كبار الذنوب ؟

.....

.....

.....

2- لاتصح الصلاة من الجنون؟

انتهت الأسئلة

وفكّن الله وسدد على درب الخير خطاكن

معلمة المقرر: أ- حلّيمه العمراني

اختبار فوري لمادة أصول الفقه للصف الثالث شرعي
الدرجة : اسم الطالبة :

س 1 : اختاري الإجابة الصحيحة مما يلي :

1- لا يكون المرء مكلفاً إلا باجتماع شرطين فيه وهما :

- | | | |
|---------------------|------------------------------|-----------------------------|
| ج) العقل والبلوغ . | ب) البلوغ والقدرة الجسدية . | أ) العقل والقدرة المادية . |
|---------------------|------------------------------|-----------------------------|

2- ما طلب الشارع فعله طلباً غير جازم ، تعريف لـ :

- | | | |
|--------------|---------------|--------------|
| ج) الواجب . | ب) المندوب . | أ) المباح . |
|--------------|---------------|--------------|

3- من أقسام الحكم الوضعي :

- | | | |
|-------------|--------------|--------------|
| ج) الشرط . | ب) المحرم . | أ) المباح . |
|-------------|--------------|--------------|

4- الفاسد والباطل معناهما واحد عند جمهور الأصوليين والفقهاء إلا في موضوعين :

- | | | |
|---------------------|----------------------|-----------------------|
| ج) النكاح والعدة . | ب) النكاح والطلاق . | أ) الإحرام والنكاح . |
|---------------------|----------------------|-----------------------|

5- حكم العمل بالعزيزية :

- | | | |
|------------|-------------|------------|
| ج) واجب . | ب) مندوب . | أ) مباح . |
|------------|-------------|------------|

6- من مواضيع علم أصول الفقه :

- | | | |
|---------------|--------------------|--------------|
| ج) العقيدة . | ب) تفسير الآيات . | أ) الدليل . |
|---------------|--------------------|--------------|

7- أول من ألف في علم أصول الفقه الأمام :

- | | | |
|-------------------------|-------------------------|---------------------------|
| ج) الشافعي رحمه الله . | ب) البخاري رحمه الله . | أ) ابن تيمية رحمه الله . |
|-------------------------|-------------------------|---------------------------|

8- في أي مرحلة ظهرت مؤلفات في علم أصول الفقه بطرق متنوعة وتتألف مختلفة :

- | | | |
|----------------------|-----------------------|-----------------------|
| ج) المرحلة الأولى . | ب) المرحلة الثالثة . | أ) المرحلة الثانية . |
|----------------------|-----------------------|-----------------------|

9- يعد كتاب (الملخص الفقيهي) من كتب :

- | | | |
|-------------|---------------|------------------|
| ج) الفقه . | ب) التفسير . | أ) أصول الفقه . |
|-------------|---------------|------------------|

10 ينقسم الحكم الشرعي إلى قسمين وهما :

- | | | |
|--------------------|----------------|------------------|
| ج) تكليفي ووضعي . | ب) طلب وترك . | أ) طلب وتخيير . |
|--------------------|----------------|------------------|



س 2 : صلي كل مثال بما يناسبه بين الأقواس :

العبارة	المثال
(رخصة .)	1) الشرب قائماً .
(شرط .)	2) صوم شهر رمضان .
(مانع .)	3) الوتر .
(مكروه .)	4) أكل الميّة للمضطر .
(مباح .)	5) الأكل من الطيبات .
(مندوب .)	6) كفارة اليمين .
(واجب مضيق .)	7) الطهارة .
(فاسدة)	8) الحدث .
(واجب موسع .)	9) الصلاة قبل وقتها .
(واجب مخير .)	10) صلاة الظهر .
(محرم .)	

انتهت الأسئلة

أَهْمَكِ اللَّهُ الصَّوَابُ

معلمة المادة

: مريم الهبيبي

20

20

اختبار فوري لمادة أصول الفقه للصف الثالث شرعي

الدرجة :

نموذج إجابة

اسم الطالبة :

س 1 : اختاري الإجابة الصحيحة مما يلي :

1- لا يكون المرء مكلفاً إلا باجتماع شرطين فيه وهما :

- | | | |
|---------------------|------------------------------|-----------------------------|
| ج) العقل والبلوغ . | ب) البلوغ والقدرة الجسدية . | أ) العقل والقدرة المادية . |
|---------------------|------------------------------|-----------------------------|

2- ما طلب الشارع فعله طلباً غير جازم ، تعريف لـ :

- | | | |
|--------------|---------------|--------------|
| ج) الواجب . | ب) المندوب . | أ) المباح . |
|--------------|---------------|--------------|

3- من أقسام الحكم الوضعي :

- | | | |
|-------------|--------------|--------------|
| ج) الشرط . | ب) المحرم . | أ) المباح . |
|-------------|--------------|--------------|

4- الفاسد والباطل معناهما واحد عند جمهور الأصوليين والفقهاء إلا في موضعين :

- | | | |
|---------------------|----------------------|-----------------------|
| ج) النكاح والعدة . | ب) النكاح والطلاق . | أ) الإحرام والنكاح . |
|---------------------|----------------------|-----------------------|

5- حكم العمل بالعزيزية :

- | | | |
|------------|-------------|------------|
| ج) واجب . | ب) مندوب . | أ) مباح . |
|------------|-------------|------------|

6- من مواضع علم أصول الفقه :

- | | | |
|---------------|--------------------|--------------|
| ج) العقيدة . | ب) تفسير الآيات . | أ) الدليل . |
|---------------|--------------------|--------------|

7- أول من ألف في علم أصول الفقه الأمام :

- | | | |
|-------------------------|-------------------------|---------------------------|
| ج) الشافعي رحمه الله . | ب) البخاري رحمه الله . | أ) ابن تيمية رحمه الله . |
|-------------------------|-------------------------|---------------------------|

8- في أي مرحلة ظهرت مؤلفات في علم أصول الفقه بطرق متنوعة وتأليف مختلفة :

- | | | |
|----------------------|-----------------------|-----------------------|
| ج) المرحلة الأولى . | ب) المرحلة الثالثة . | أ) المرحلة الثانية . |
|----------------------|-----------------------|-----------------------|

9- بعد كتاب (الملخص الفقيهي) من كتب :

- | | | |
|-------------|---------------|------------------|
| ج) الفقه . | ب) التفسير . | أ) أصول الفقه . |
|-------------|---------------|------------------|

10 ينقسم الحكم الشرعي إلى قسمين وهما :

- | | | |
|--------------------|----------------|-----------------|
| ج) تكليفي ووضعي . | ب) طلب وترك . | أ) طلب وتخير . |
|--------------------|----------------|-----------------|

يتبع



س 2 : صلی کل مثال بما يناسبه بين الأقواس :

العبارة	المثال
4) رخصة .	1) الشرب قائماً .
7) شرط .	2) صوم شهر رمضان .
8) مانع .	3) الوتر .
1) مكروه .	4) أكل الميّة للمضطر .
5) مباح .	5) الأكل من الطيبات .
3) مندوب .	6) كفارة اليمين .
2) واجب مضيق .	7) الطهارة .
9) فاسدة	8) الحدث .
10) واجب موسع .	9) الصلاة قبل وقتها .
6) واجب مخير .	10) صلاة الظهر .
) محرم .	

انتهت الأسئلة

أهملِ الله الصواب

معلمة المادة : مریم الهیبی

اختبار الفترة الأولى لمادة أصول الفقه لصف ثالث شرعي

السؤال الأول : أ) اكتب المصطلح المناسب أمام العبارات التالية :

- () 1- ما دل عليه خطاب الشرع المتعلق بأفعال المكلفين من طلب او تخمير او وضع () 2- معرفة أدلة الفقه الاجمالية وكيفية الاستفادة منها وحال المستفيد ()

ب) بيني حكم الرخصة فيما يلي :

- () 1- الجمع بين الصالحين بسبب السفر () 2- الفطر في نهار رمضان لانقاد غريق ()

ج) على لما يأي :

1- كون النهي في الآية (ولا تقربوا الزنى) للتحريم

.....
2- لا يلزم من وجود الطهارة وجود الصلاة

.....
3- وجوب العمل بالعزيمة

د) مثلث لما يأي :

.....
مباح في الأطعمة صيام فاسد
مندوب في الصلاة

السؤال الثاني : أ) اكمل ما يلي :

- 1- يكون الشخص مخاطبا بالشرع في
2- اول من الف في أصول الفقه كتابا مستقلا واسم كتابه
3- الفاسد والباطل معناهما واحد عند جمهور الأصوليين والفقهاء الا في موضعين
هما ومثاله و..... ومثاله

ب) دللي لما يأي :

.....
1- صلاة سنن الرواتب

.....
2- عدم مخاطبة المجنون بالشرع

.....
ج) قارني بين العزيمة والرخصة .